الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
الجلسة ٤
المعقودة يوم الثلاثاء
١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الرابعة

الرئيس : السيد موثاورا (كينيا)

المحتويات

طلبات الاستماع

البند ١٨ من جدول الأعمال : تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)

الاستماع الى مقدمي الطلبات

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم التي لا تشملها بنود أخرى من جدول الأعمال) (تابع)*

البند ٨٨ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)*

البند ٨٩ من جدول الأعمال: أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية (تابع)*

* البنود التي قررت اللجنة أن تنظر فيها معا.

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr.GENERAL
A/C.4/50/SR.4
10 January 1996
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN

البند ٩٠ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)*

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)*

البند ٩١ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)*

* البنود التي قررت اللجنة أن تنظر فيها معا.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٢٠

طلبات الاستماع

١ - الرئيس: قال إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في الموافقة على طلب الاستماع المتعلق بالبند ١٨ من جدول الأعمال المتصل بغوام (A/C.4/50/5/Add.6).

٢ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم التي لا تشملها بنود أخرى من جدول الأعمال) (تابع) (A/50/23 (الجزء الخامس، الفصل التاسع والجزء السادس، الفصل العاشر)؛ و A/AC.109/2012 و 2013 و Corr.1 و Add.1 و 2015 و Add.1 و 2016 و Add.1 و 2017 و Add.1 و 2019 و Add.1 و 2020 و Add.1 و 2021 و 2022 و 2025 و 2028 و 2029؛ و S/1995/240 و Add.1 و 400 و 779)

الاستماع الى مقدمي الطلبات

مسألة غوام

٣ - بناء على دعوة الرئيس، جلس السيد تيهان (رابطة أصحاب الأراضي في غوام) إلى مائدة مقدمي الطلبات.

٤ - السيد تيهان: قال إنه على الرغم من أن ممثلي شعب شامورو والقيادة المنتخبة والمنظمات غير الحكومية لغوام ظلوا يتحدثون لمدة ١٥ عاما أمام اللجنة أثناء نظرها في الحالة في غوام، لم يطرأ بعد أي أثر ملحوظ على الوضع الاستعماري للجزيرة، ويمكن لهذه الحالة أن تشكل فشلا ذريعا لعملية إنهاء الاستعمار أثناء العقد الدولي للقضاء على الاستعمار.

٥ - لقد كانت قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي طويلة جدا منذ خمسين عاما، ولكن بفضل عملية إنهاء الاستعمار، أصبحت دول كثيرة تتمتع بعضوية كاملة في الأمم المتحدة، وكانت اللجنة الرابعة قد استمعت في السابق إلى رعاياها كمقدمي طلبات وتعهدت هذه الدول بالتضامن مع شعب شامورو.

٦ - وقد تحدث البابا مؤخرا عن الاستعمار الاقتصادي للبلدان النامية. وكانت كلماته بمثابة تنبيه قوي إلى أن الحالة في بلدان العالم الثالث هي نتيجة مباشرة لسيطرة البلدان المتقدمة النمو على اقتصاداتها. وتعتمد غوام، بوصفها إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي، على أي دعم وحماية، مهما كانا محدودين، يمكن لبلدان العالم الثالث أن تقدمهما، ولكن شعب غوام يساوره بالغ القلق لأن الوضع الاستعماري الجديد لهذه

البلدان يمكن أن يستغل لمنعها من تأييد حقوق شعب شامورو. ويجب أن ينظر إلى الحالة في غوام، التي تقع تحت إشراف اللجنة الرابعة على أنها انتهاك لحقوق الإنسان الخاصة بسكان إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي. ونظرا لما تحظى به غوام من قيمة استراتيجية دعما لمصالح الولايات المتحدة، فإن الرفض المتواصل لمنح الجزيرة حقها في السيادة يعد استخفافا بمبادئ الديمقراطية.

٧ - وفيما يتعلق بالحالة في غوام، يمكن أن ينظر إلى العملية الجارية في الجزيرة من وجهات نظر مختلفة، لكنها لا تعكس بالضرورة مبدأ العدل، ناهيك عن الحقوق المتساوية. وهذا يتنافى مع المادة ٧٣ من ميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، ينبغي الإشارة إلى أنه على الرغم مما ذكرته الولايات المتحدة من أن كثيرا من القضايا المثيرة للنزاع والمتعلقة بملكية الأرض يجري حلها بإغلاق بعض القواعد العسكرية وما سيؤدي اليه في المستقبل من الإفراج عن الأرض التي تشغلها هذه المرافق، فالواقع أنه لم يتم نقل أي سند ملكية لأي أرض من الأراضي إلى غوام، كما أنه لن يتخذ على الأرجح أي إجراء من هذا النوع في المستقبل المنظور. وبموجب التشريع الاتحادي، هناك تقييدات كثيرة تحول دون الإفراج عن هذه الأراضي. وبالإضافة إلى ذلك، إذا أخفق شعب شامورو في الوفاء بالشروط التي تفرضها الولايات المتحدة، فسيتعين عليه المنافسة مع المصالح الأجنبية على الحق في شراء الأرض. ومن المحظور أيضا اتخاذ أي إجراء يؤدي إلى الإعادة المباشرة لسند ملكية الأراضي إلى الأسر التي كانت تمتلكها في الأصل.

٨ - وأضاف قائـــلا إن القيادة السياسية في غوام تحاول حل هذه المسألة المعقدة. غير أنه للأسف، ما زالت الهياكل الاستعمارية تعرقل جهودها، الأمر الذي يقيد بشدة قدرتها على إيجاد حلول منصفة. وفي هذا الصدد، أعرب عن تأييده للاقتراح الداعي الى أن يتضمن القرار الذي سيتم اعتماده توجيه نداء إلى الولايات المتحدة لتعجيل عملية إعادة الأرض. غير أنه يقترح أيضا أن يتضمن القرار حكما يقضي بإجراء العملية بدون تقييدات، وحكما آخر يدعو إلى قدوم بعثة زائرة.

٩ - وتتمثل إحدى الخطوات الإيجابية لإيجاد حل مؤقت للمشكلة في اعتماد قانون كمنولث غوام المقترح. غير أن الحل النهائي يتوقف على الممارسة الشرعية لشعب شامورو لحقوقه في تقرير المصير والهيكلة اللاحقة للنظام السياسي الذي سيسمح له بالمحافظة على ثقافته وشغل المكانه التي تليق به في العالم الحديث.

١٠ - انسحب السيد تيهان.

١١ - بناء على دعوة الرئيس، جلس السيد أرتيرو إلى مائدة مقدمي الطلبات.

١٢ - السيد أرتيرو: قال إن الحكومة استولت على حقوق الملكية الخاصة في غوام، وأدت المصادرة القسرية للأراضي الى فقدان شعب غوام سيطرته على جزء كبير من الجزيرة، بما في ذلك الأراضي الأكثر

إنتاجية. وحُرم شعب غوام من فرصة تطوير اقتصاده وهياكله الاجتماعية. وعلى الرغم مما ذكرته وزارة الخارجية من أن العمر المتوقع للأمريكيين آخذ في الازدياد، يموت أهالي غوام في سن مبكر بسبب الإصابة بمختلف الأمراض. ونتيجة للاستخدام غير السليم للأرض، أصبحت الجزيرة، التي كانت في يوم من الأيام نظيفة بيئيا، مستودعا مليئا بالنفايات، بما في ذلك النفايات السامة التي لوثت مياه الشرب.

١٣ - وإذا كانت الضرائب التي يتم جمعها في غوام تظل في الجزيرة فهذا لا يعني أن الجزيرة تتمتع بنظام تمثيل خاص بها في هيئات السلطة. فقد بتت الحكومة الاتحادية من طرف واحد في هذا الترتيب. والنظام الضريبي موضوع لا لكي تتمكن الحكومة من جمع الضرائب فحسب بل أيضا لضمان نجاح الاقتصاد الذي تسيطر عليه الحكومة.

١٤ - وقال في معرض إعطائه نبذة تاريخية موجزة، إن لغوام أهمية استراتيجية بالنسبة للولايات المتحدة. وكان للولايات المتحدة بعد سيطرتها على غوام ثلاثة أهداف: كسب الحرب؛ وتجربة القنابل النووية على مسافة آمنة من الولايات المتحدة؛ والحصول على الأراضي في الخارج بأبخس سعر ممكن لتنسيق التجارب النووية.

١٥ - وبعد الحرب العالمية الثانية، انتهكت بصورة صارخة حقوق الملكية الخاصة، بموجب إجراء مدروس، وذلك عن طريق إجراء مناورات عسكرية سريعة، وتم الاستيلاء على أراض ثمينة من شعب مزقته الحرب. واستغلت الولايات المتحدة شعب غوام في أحلك أوقاته، بعد حرب مدمرة. وكان من أيسر الأمور الاستيلاء على الأرض بدون تعويض عادل من شعب لا ممثلين له.

١٦ - ومنذ ذلك الوقت، ظل أكثر من نصف الأراضي التي تم الاستيلاء عليها بدون استغلال لأسباب غير واضحة. وبالاستيلاء على الأرض سلب الشعب من مورد رزقه، ولم تدفع له تعويضات كافية.

١٧ - وهناك مجال واسع لتتعايش الحكومتان المحلية والوطنية مع شعب الجزيرة. ولو مُنح الشعب حقوقه وموارده المحدودة من الأرض لكان تحقيق الانسجام والازدهار ممكنا. ولكن ما تقوم به الحكومة المحلية الآن هو تكريس لما قامت به الحكومة الاتحادية في عام ١٩٤٤ حين قضت على الحرية الاقتصادية.

١٨ - وينبغي أن تحرر الحكومة الوطنية والهيئات المحلية الأرض والشعب من أجل صيانة السلام. وبالإضافة إلى الحق في الحرية الشخصية فإن الحق في الملكية هو أغلى الحقوق لبناء مجتمع غوام. وإن استدراك الأخطاء من شأنه أن يحقق نموا اقتصاديا مستقرا. وهذا النمو هو بديل ممتاز للاقتصاد العسكري ذي الفائدة العكسية الذي ليس له مكان في النظام العالمي الجديد.

١٩ - انسحب السيد أرتيرو.

٢٠ - بناء على دعوة الرئيس، جلس السيد أورسيني (عضو مجلس الشيوخ بالمجلس التشريعي الثالث والعشرين لغوام) إلى مائدة مقدمي الطلبات.

٢١ - السيد أورسيني: قال إن التغييرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية جارية في العالم نحو نظام عالمي جديد. وما كان يتم إنفاذه في الماضي سياسيا أو عسكريا يتم إنفاذه الآن اقتصاديا. والتحالفات الآن إلى حد كبير هي تحالفات اقتصادية وليست عسكرية؛ والمتحالفون شركاء اقتصاديون وليسوا بلدانا تجمع بينها أيديولوجيات مماثلة.

٢٢ - ويتمتع جيران غوام بأسرع الاقتصادات نموا في العالم. وهم على ثقة من أن مستوى معيشتهم يتحسن، وأن فقراءهم سرعان ما سيجدون عملا، وأن أطفالهم سيتلقون تعليما أفضل، وأنه سيحسب لهم حساب على الصعيد الاقتصادي في الساحة العالمية.

٢٣ - وإذا تغيَّر وضع غـــوام السياسي، فإن شعبها يمكن أن يصبح جزءا من هذا الاتجاه. غيـــر أنه لا يستطيع أن يحقق ذلك إلا إذا استطاع أن يحدد مصيره، وأن يسعى الى تحقيق أمانيه، وأن يتخذ قراراته الخاصة، وأن يحدد إمكاناته، وأن يضع أسس ترابطه الاقتصادي مع الأمم التي يختارها.

٢٤ - ولا تريد غوام أن تقطع بصورة كاملة علاقتها السياسية مع الولايات المتحدة. وهي تعتقد أن الوجود العسكري للولايات المتحدة يوفر استقرارا إقليميا. كما تشارك غوام الولايات المتحدة مذاهبها وأيديولوجياتها. وفي الوقت نفسه فإنها ترغب في البدء في عملية استكشاف الحرية الاقتصادية.

٢٥ - وتابع كلامه قائلا إن الحصول على مركز الكمنولث المؤقت، بالإضافة إلى تقرير المصير، ليس من شأنه أن يحقق لغوام قدرا كبيرا من الحرية السياسية فحسب بل سيسمح لها أيضا بتحقيق حريتها الاقتصادية التي تستطيع بها بلوغ مستوى أعلى من المعيشة لشعبها. غير أن الدولة القائمة بالإدارة تعرقل نمو غوام الاقتصادي على المدى الطويل. فمثلا من المحظور على غوام المشاركة في المنظمات التجارية الإقليمية مثل مجلس التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال يجري العمل بقانون جونز، وهو قانون عتيق يتناقض كل التناقض مع مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (غات).

٢٦ - وتحتاج غوام أكثر من أي وقت مضى الى تحديد مصيرها بنفسها، وفي أن تكون لها حرية السماح للسفن بخلاف سفن الولايات المتحدة بنقل البضائع إلى الجزيرة، وتشكيل مستقبلها الاقتصادي على أساس التعاون والتجارة. وتريد غوام أن تكون قادرة على الدخول في تحالفات اقتصادية مع جيرانها في المنطقة دون تدخل في الدولة القائمة بالإدارة، وعلى تنظيم قوانينها الخاصة بالهجرة والبيئة. وفي الوقت ذاته، تود

أن تبدأ حوارا يعطي لها حرية التصرف بنفسها بينما تظل متحالفة مع الولايات المتحدة. لقد حان الوقت لكي يقرر شعب شامورو مصيره بنفسه.

٢٧ - وبمساعدة الأمم المتحدة والولايات المتحدة، تستطيع غوام أن تحقق إمكاناتها كاملة. ولا يمكن أن يتم ذلك إلا عن طريق منح تقرير مصير لشعب شامورو.

٢٨ - انسحب السيد أورسيني.

٢٩ - بناء على دعوة الرئيس، جلست السيدة ريوس (شركة غواهان لأصحاب الأراضي المتحدة) إلى مائدة مقدمي الطلبات.

٣٠ - السيدة ريوس: تكلمت بصفتها ممثلة المنظمة الوحيدة التي لا تستهدف الربح لأصحاب الأراضي في غوام فقالت إن المنازعات على الأراضي مستمرة في غوام، إذ أن الدولة القائمة بالإدارة بعد أن وجدت نفسها عاجزة ماليا عن رعاية وصيانة الأراضي التي أخذتها من أصحابها، قررت فجأة أن تعيد أجزاء كبيرة من الأراضي التي بحوزتها ومرافقها العسكرية إلى حكومة غوام. وما أخذ من أصحاب الأراضي مقابل تعويض بسيط أو بغير مقابل يتم الآن نقله من الحكومة الاتحادية إلى الحكومة المحلية، وفق شروط صارمة لتفادي أي إحساس بالذنب أو مسؤولية. ووفقا لهذه الشروط، يتعين استخدام جميع الأراضي التي يتم إعادتها في الأغراض العامة أو كمساحات للتنمية الاقتصادية. وهذا يعني أنه ينبغي الاضطلاع بالعملية في إطار البرامج الاتحادية. وحتى إذا كانت الحكومة المحلية متعاطفة تماما مع أصحاب الأراضي السابقين وترغب في إعادة الأرض إليهم، فإن الدولة القائمة بالإدارة تمنعها من ذلك بسبب إصرارها على الشروط المذكورة أعلاه.

٣١ - وتعتزم الدولة القائمة بالإدارة استكمال إعادة الأراضي المصادرة سابقا خلال فترة زمنية قصيرة تتراوح بين ثلاث وثماني سنوات. وها هو الشعب الذي حرم مما كان يتمتع به قبل الحرب من اكتفاء ذاتي اقتصادي كامل، والذي أرغم، نظرا لعدم وجود أراض زراعية، على التبعية المهنية للدولة القائمة بالإدارة، يواجه الآن مهمة مستحيلة تتمثل في استيعاب خسارة آلاف من الوظائف وفي مقاومة تدهور اقتصادي حتمي. والشعب منقسم على نفسه: شامورويون ضد شامويين، ومن هم في الداخل ضد من هم في الخارج، ومواطنون من فئة ما ضد مواطنين من فئة أخرى. وتعمل الدولة القائمة بالإدارة كما هو الحال، دائما، وفقا للقول المأثور "فرق تسد". وإن مصادرة أكثر من ٦٣ في المائة من أفضل الأراضي الخاصة في الجزيرة سبب اضطرابات اجتماعية رئيسية: فقد أرغمت كثير من الأسر التي فقدت منازلها على مغادرة الجزيرة. ومن أجل مواجهة عواقب التدهور السريع للاقتصاد العسكري، يجب إعادة الأرض إلى الشعب؛ ويجب أن يتداول بها مرة أخرى في الاقتصاد عن طريق إعادتها إلى أصحابها الشرعيين. وتستطيع الجزيرة حينئذ أن تتولى

أمرها بنفسها عن طريق فرض الضرائب، رغم خسارتها التدريجية للاقتصاد العسكري، ولكن بفضل زيادة السياحة فيها.

٣٢ - وأهابت بالدولة القائمة بالإدارة أن تقيّم بأمانة احتياجاتها من الأراضي وإعادة ما ليست بحاجة إليه. وقالت إن أي تأخير آخر في إعادة الأراضي إلى حكومة غوام، وفي نهاية المطاف إلى أصحابها الأصليين، هو أمر يتعذر تبريره. ويمكن أن يكون ذلك إهانة لشعب غوام كما يمكن أن يولد توترا كبيرا في العلاقات مع السلطات العسكرية التابعة للدولة القائمة بالإدارة.

٣٣ - وفي الختام دعت اللجنة إلى إرسال بعثة لتقصي الحقائق إلى الجزيرة تناط بها مهمة محددة وهي دراسة الطريقة التي يمكن بها للدولة القائمة بالإدارة إعادة الأراضي إلى أصحابها.

٣٤ - ثم تلت شهادة سيدة مقيمة في غوام، هي السيدة بوريا، التي ولدت ونشأت في الجزيرة والتي فقدت أسرتها معظم أراضيها في الخمسينات أثناء الحملة التي قامت بها السلطات العسكرية التابعة للدولة القائمة بالإدارة لمصادرة الأراضي على نطاق واسع. ووصفت معاناة أفراد أسرتها الأكبر سنا الذين حرموا من رزقهم وتلقوا تعويضات غير كافية من السلطات العسكرية عن الأراضي التي خسروها. ووجهت النظر وهي تعطي أمثلة مستقاة من تجربة أهلها إلى التناقضات في دفع التعويضات. وتضامنت مع الموقف الذي اتخذه رئيس جامعة غوام، الدكتور جون كاماتشو سالاس، الذي أرفق النص الكامل لشهادته بشهادة السيد أرتيرو. ولاحظت بصفة خاصة أن الأسر التي حرمت من أراضي أجدادها فقدت ترابطها الداخلي بحيث أن الأجيال الشابة أصبحت تستقر في أماكن أخرى غير تلك التي تقع فيها قراهم التقليدية. وليس لدى الأطفال معرفة بتاريخ أسرهم كما أنهم محرومون من تراثهم الثقافي. وأصبحت الأسرة مجموعة من الأفراد غير قادرة على أداء وظيفتها بوصفها الوحدة الأساسية في المجتمع. وفي النهاية، أعربت عن الأمل في أن تتحقق على نحو ما أماني شعب شامورو لا سيما أماني أسرتها.

٣٥ - انسحبت السيدة ريوس.

مسألة الصحراء الغربية

٣٦ - الرئيس: قال بعد المشاورات التي تم الاضطلاع بها فيما يتعلق بطلب السيد رودي لعقد جلسة استماع بشأن مسألة الصحراء الغربية، إن أعضاء المكتب يشيرون إلى أن اللجنة ربما تود البت في هذا الموضوع.

٣٧ - السيد لعممرا (الجزائر): قال إن تعميم طلبات الاستماع بوصفها وثائق للجنة ممارسة معمول بها في اللجنة لم تنتهك قط في السابق. وللأسف، ونتيجة لعدم استعداد أحد الوفود التقيد بهذه الممارسة،

فإن الموضوع قيد البحث أخذ أبعادا أكثر من حجمه. وما لم يعد الوفد الذي أثار الاعتراض النظر في موقفه، ومن ثم يمكّن اللجنة من أن تتخذ القرار الوحيد المتسق مع الممارسة المعمول بها، ألا وهو تعميم طلب الاستماع الذي قدمه السيد رودي، فإن وفده سيطلب إجراء تصويت مسجل بشأن مسألة تعميم طلب السيد رودي بوصفه وثيقة من وثائق اللجنة، وإدراج نتائج التصويت في محضر الجلسة.

٣٨ - السيد زهيد (المغرب): لاحظ أن وفد الجزائر هو الوحيد الذي يصر على الاستماع إلى السيد رودي. وقال إن طلبه لا يتفق مع رأي المستشار القانوني ومفتشي الأمم المتحدة الذين خلصوا بعد استفسارات مستفيضة الى أن جميع التأكيدات التي قال بها السيد رودي خالية من أي مضمون، وعليه فإن وفد الجزائر هو الوفد الذي يحاول فرض رأيه على الآخرين وهو الذي يبدي عدم استعداده للانضمام إلى الأغلبية.

٣٩ - السيد لعممرا (الجزائر): تكلم بشأن نقطة نظامية، فقال إنه يلاحظ أن المسألة قيد المناقشة هي تعميم طلب الاستماع الذي قدمه السيد رودي وليس مضمون المسألة المعنية.

٤٠ - السيد زهيد (المغرب): قال إن وفده يطلب من المستشار القانوني أن يحيط أعضاء اللجنة رسميا علما برأيه فيما يتعلق بإمكانية الاستماع إلى السيد رودي، على الرغم من أن وفده على علم بأن معظم أعضاء اللجنة مطلعون على استنتاجات المستشار القانوني.

٤١ - الرئيس: قال إنه تلقى بصورة شخصية رأي المستشار القانوني وإنه لم يعممه على الوفود.

٤٢ - السيد لعممرا (الجزائر): قال إنه ليس معروضا على اللجنة أي وثيقة رسمية تتضمن رأي المستشار القانوني بشأن المسألة المعنية، وطلب عدم الإشارة على نحو غير مناسب إلى وثيقة غير متوفرة في شكلها الرسمي. وفي الوقت نفسه، فإن وفده مستعد للاستماع إلى رأي المستشار القانوني بشأن تعميم الطلب، إذا طلب وفد المغرب ذلك.

٤٣ - السيد زهيد (المغرب): طلب رسميا دعوة المستشار القانوني لتقديم رأيه بشأن المسألة المعنية إلى اللجنة.

٤٤ - الرئيس: طلب من وفد المغرب أن يوضح المسألة التي يود أن يستمع فيها إلى رأي المستشار القانوني: هل هي تعميم طلب الاستماع أو الاستماع نفسه.

٤٥ - السيد زهيد (المغرب): قال إن وفده مهتم برأي المستشار القانوني بشأن إمكانية مشاركة السيد رودي في مناقشة المسألة المعنية بوصفه أحد مقدمي الطلبات. ويرى المغرب أن السيد رودي بوصفه عضوا

سابقا في الأمانة العامة للأمم المتحدة لا تحق له المشاركة. وعليه، فمن غير الملائم تعميم طلب الاستماع الذي قدمه.

٤٦ - السيد موامبولوكوتو (جمهورية تنزانيا المتحدة): أعرب عن شكه في شرعية مناقشة الطلب الذي قدمه السيد رودي بدون الاطلاع عليه وقال إنه يؤيد فكرة إجراء تصويت على المسألة.

٤٧ - السيد هولوهان (ايرلندا): قال من أجل الإسراع في عمل اللجنة، ينبغي اتخاذ قرار بشأن مسألة ما إذا كان ينبغي تعميم طلب الاستماع الذي قدمه السيد رودي، وذلك عن طريق التصويت عليه إذا دعت الحاجة إلى ذلك. وبعد ذلك، ينبغي اطلاع اللجنة على رأي المستشار القانوني.

٤٨ - السيد زهيد (المغرب): قال إن مسألة تعميم طلب السيد رودي مرتبطة ارتباطا وثيقا بمسألة ما إذا كان ينبغي الاستماع إليه مباشرة. ولا معنى لتعميم الطلب إذا لم تعط السيد رودي فيما بعد فرصة المشاركة في المناقشة. وعليه، ينبغي تعليق الجلسة من أجل التماس رأي المستشار القانوني بشأن مسألة ما إذا كان طلب السيد رودي ينبغي أن يعمم وبشأن مسألة ما إذا كان ينبغي أن يشارك في المناقشة. وذلك سيمكن اللجنة من المضي في عملها بطريقة سليمة.

٤٩ - السيد لعممرا (الجزائر): ذكّر اللجنة أنه بناء على الممارسة الراهنة التي تتبعها اللجنة فإنها لا تقبل ولا يمكن أن تقبل وضع أية عقبات أمام تعميم طلبات الاستماع، وإلا ظهرت مشكلة الرقابة. ومن ناحية أخرى، إذا لم يقدم الطلب رسميا، فلن يكون للمستشار القانوني أساس يعتمد عليه في عرض استنتاجاته بشأن مضمون المسألة. والمطلوب من اللجنة أن تتقيد بدقة بالإجراءات القائمة، أولا بتعميم الطلب ثم باتخاذ قرار بشأنه.

٥٠ - وبناء على طلب السيد زهيد (المغرب)، الذي أيده كل من السيد نونيز - موسكيرا (كوبا) والسيد لعممرا (الجزائر)، ووفقا للمادة ١١٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة، أجري تصويت مسجل على الاقتراح المتعلق بتعليق الجلسة.

المؤيدون: الإمارات العربية المتحدة، بيلاروس، الجماهيرية العربية الليبية، جيبوتي، الدانمرك، السنغال، غابون، ماليزيا، المغرب، المملكة العربية السعودية، موزامبيق، هولندا.

المعارضون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، ألمانيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، ايسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنما، بوتسوانا، بولندا، بيرو، ترينيداد وتوباغو، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جورجيا، الرأس الأخضر، رومانيا، زائير، زامبيا، زمبابوي، سلوفاكيا،

سوازيلند، السويد، شيلي، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، كندا، كوبا، كينيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، هندوراس، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الممتنعون: اندونيسيا، بروني دار السلام، تايلند، تركيا، توغو، رواندا، سنغافورة، الفلبين.

٥١ - رفض الاقتراح المتعلق بتعليق الجلسة بأغلبية ٥٦ صوتا مقابل ١٢، وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

٥٢ - الرئيس: استشهد بالمادة ١٣١ من النظام الداخلي للجمعية العامة التي تنص على أنه إذا قدم اقتراحان أو أكثر في مسألة واحدة يجري التصويت على الاقتراحات حسب ترتيب تقديمها، واقترح إجراء تصويت مسجل على اقتراح الجزائر تعميم طلب الاستماع الذي قدمه السيد رودي.

٥٣ - السيد زهيد (المغرب): تكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، فأشار الى أن القرارات المتخذة بشأن المسألة المتعلقة بتعميم الرسائل وطلبات الاستماع تعتمدها اللجنة عادة بتوافق الآراء. وعليه، فإن إجراء تصويت في هذه الحالة ربما يشكل سابقة غير مرغوب فيها وسيمتنع وفده عن التصويت. ولو كان المستشار القانوني قدم رأيا سلبيا بشأن طلب الاستماع الذي قدمه السيد رودي، لما نشأت الحاجة إلى تعميم طلبه وإجراء تصويت بشأن المسألة. وعليه فإنه يحث الوفود الأخرى على الامتناع عن التصويت أيضا.

٥٤ - بناء على طلب ممثل الجزائر، أجري تصويت مسجل بشأن مسألة تعميم طلب الاستماع الذي قدمه السيد رودي.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، بارغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنما، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، ترينيداد وتوباغو، توغو، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جورجيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سلوفاكيا، سوازيلندا، السويد، شيلي، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوبا، كينيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موزامبيق، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المعارضون: لا شيء.

الممتنعون: اندونيسيا، بروني دار السلام، الجماهيرية العربية الليبية، جيبوتي، سنغافورة، السنغال، غابون، الفلبين، الكاميرون، كوت ديفوار، المغرب، المملكة العربية السعودية.

٥٥ - تم اعتماد اقتراح الجزائر ومفاده أنه ينبغي تعميم طلب الاستماع الذي قدمه السيد رودي وذلك بأغلبية ٧١ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١٢ عضوا عن التصويت.

٥٦ - الرئيس: قال إنه سيتم تعميم طلب السيد رودي، وفقا للقرار الذي اعتمد على التو، بوصفه وثيقة من وثائق اللجنة، وسيتم الاستماع إليه في الجلسة التالية. وردا على تعليقات ممثل كوبا ومفادها أن بعض الوفود قد تأكدت بالفعل، بدون علم اللجنة، من أن المستشار القانوني لا يوافق على طرائق عمل اللجنة، قال إن رأي المستشار القانوني الذي طلبه لم يعمم على أعضاء اللجنة، وإذا لم يكن هناك اعتراض فسيدعو المستشار القانوني لإبداء رأيه أمام اللجنة.

٥٧ - وقد تقرر ذلك.

٥٨ - السيد لعممرا (الجزائر): أشار إلى المادة ١١٢ من النظام الداخلي للجمعية العامة فيما يتعلق بالبيانات التي يدلي بها الأعضاء في الأمانة العامة، واقترح أن يدلي العضو في الأمانة العامة، في هذه الحالة، ببيان شفوي؛ وهذا يعني أنه سيكون للوفود الحق في توجيه أسئلة إضافية، وأن الوثيقة التي تلقاها الرئيس لا يمكن أن تعتبر وثيقة رسمية إذا لم تعمم كوثيقة رسمية للمنظمة وبجميع لغات العمل.

٥٩ - السيد زهيد (المغرب): اقترح تعميم رأي المستشار القانوني بوصفه وثيقة رسمية من وثائق الأمم المتحدة.

٦٠ - الرئيس بتأييد من السيد موامبولوكوتو (زمبابوي): اقترح تأجيل النظر في المسألة إلى أن يبدي المستشار القانوني رأيه الشفوي.

٦١ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم التي لا تشملها بنود أخرى من جدول الأعمال) (تابع) (A/50/23 (الجزء الخامس، الفصل التاسع والجزء السادس، الفصل العاشر)؛ و A/AC.109/2012 و 2013 و Corr.1 و Add.1 و 2015 و Add.1 و 2016 و Add.1 و 2017 و Add.1 و

2019 و Add.1 و 2020 و Add.1 و 2021 و 2022 و 2025 و 2028 و 2029؛ و S/1995/240 و Add.1 و 400 و 779)

البند ٨٨ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع) (A/50/23 (الجزء الرابع (الفصل الثامن)) و A/50/458)

البند ٨٩ من جدول الأعمال: أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية (تابع) (A/50/23 (الجزء الثالث، الفصل الخامس))

البند ٩٠ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع) (A/50/23 (الجزء الرابع، الفصل السابع)، و A/50/212؛ و Add.1؛ و A/AC.109/L.1838؛ و E/1995/85)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع) (A/50/3، الفصل الخامس، الفرع جيم)

البند ٩١ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع) (A/50/481)

٦٢ - السيد بيريز غريفو (اسبانيا): قال إن مسألة جبل طارق تؤثر في سيادة اسبانيا وفي سلامتها الإقليمية. ويتجلى في النهج الذي تتبعه قرارات الجمعية العامة في مسألة جبل طارق إن إنهاء استعمار هذا الإقليم لا علاقة له بما يسمى تقرير المصير، ولكن المسألة تتعلق باستعادة اسبانيا لسلامتها الإقليمية. وقد أكدت ذلك أحكام قراري الجمعية العامة ٢٣٥٣ (د-٢٢) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ و ٢٤٢٩ (د-٢٣) المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨. وعلى أساس هذا النهج، دعت الجمعية العامة، ابتداء من عام ١٩٧٣، حكومتي اسبانيا والمملكة المتحدة، كل سنة، الى مواصلة مفاوضاتهما الثنائية من أجل وضع حد للحالة الاستعمارية التي أصبحت تشكل مفارقة تاريخية. وفي هذا الصدد، تعهد البلدان، في إعلان بروكسل المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ بإجراء مفاوضات بشأن مستقبل جبل طارق، وفي إطار هذه المفاوضات سينظران في مسألتي السيادة والتعاون المفيد على نحو متبادل. وقد بدأت المفاوضات في عام ١٩٨٥ وما زالت مستمرة. ويجري المسؤولون في اسبانيا والمملكة المتحدة اتصالات منتظمة فيما بينهم من أجل ضمان تنسيق المفاوضات، ويعقد وزيرا خارجية البلدين اجتماعات دورية لرصد التقدم المحرز.

٦٣ - وحتى عام ١٩٨٨، عندما أصبح السيد بوسانو رئيسا للوزراء، كانت السلطات المحلية للمستعمرة تشترك في الحوار. وتدعو اسبانيا مرة أخرى السلطات المحلية إلى إعادة النظر في موقفها، والتخلي عن سياسة المواجهة، والانضمام إلى عملية المفاوضات. وفي اجتماع عقد مؤخرا على المستوى الوزاري في لندن في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أكد وزيرا خارجية اسبانيا والمملكة المتحدة تأيدهما للعملية التي بدأت في بروكسل، واعترفا بما لإنشاء اقتصاد مستدام من أهمية بالنسبة لجبل طارق، ووافقا على التعاون في مكافحة عمليات الاتجار غير المشروعة الآخذة في التزايد في منطقة جبل طارق.

٦٤ - وتم اتخاذ عدد من التدابير في جبل طارق منذ تموز/يوليه لمكافحة الاتجار غير المشروع في بعض أنواع السلع، لا سيما التبغ، والمخدرات. ولا تتمنى اسبانيا لجبل طارق سوى الازدهار والنمو؛ غير أن ذلك لا يمكن أن يتأتى عن طريق دخل مصدره الاتجار غير المشروع وإنما عن طريق إقامة اقتصاد سليم. وستضع اسبانيا دائما في الاعتبار خصوصيات سكان جبل طارق ومصالحهم المشروعة وهي على اقتناع بأن هذه المصالح ستكون مكفولة على النحو الواجب في إطار أعم لاستقلال ذاتي اسباني، وفي سياق الاتحاد الأوروبي.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥